

بسم الله الرحمن الرحيم

نظرة إلى منهج عمل الهيئات الشرعية
وبنيتها في المؤسسات المالية الإسلامية

بقلم

أ.د. محمد أنس الزرقا

يلقيه نيابة عنه الشيخ/ عبد الرحمن بن عبد الله بن عقيل

١- مقدمة

يمكن تلخيص أهداف الهيئات الشرعية بأمرتين:

أو هما: مساعدة إدارة المؤسسة المالية الإسلامية ومالكيها على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية. وهذه مهمة داخلية.

ثانيهما: مساعدة الجمهور المعامل مع مؤسسة والجهات الرقابية العامة على تقويم مدى التزام المؤسسة بأحكام الشريعة. وهذه مهمة خارجية.

ولتحقيق هذين الهدفين الكبيرين تقوم الهيئات الشرعية بمهام متعددة، كالفتوى، والرقابة السابقة واللاحقة على العقود، ومساعدة إدارة المؤسسة على تطوير منتجات مالية متوافقة مع الشريعة وتعريف العاملين ضمن المؤسسة بالأحكام الشرعية المتصلة بمهامهم، الخ

ولابد أن تنطلق اقتراحات تقوم وتطوير عمل الهيئات الشرعية من هذين الهدفين أيضاً.

إن وجود الشبه بين أهداف وأعمال الهيئات الشرعية من جهة وأهداف وأعمال المعاشرة والمراجعة (تدقيق الحسابات) قد لفتت نظر كثير من الباحثين^(١).

(١) بحثت بالدرجة الأولى على حرص وتلخيص د. محمد فناء الدين بحث للمدرب من آراء هؤلاء الناحفين وبينهم د. رفعت عبدالكريم ، د. حسن الحضرمي ، د. يانسا ورفاقه ، د. ن يصل فرج ، وسواهم . انظر : د. محمد فناء الدين بحث : خواص معاشرة الرقابة الشرعية في السوق الإسلامية، مجلة بحوث الاقتصاد الإسلامي، الصدد ٢ المجلد ٣، ١٩٩٤م، ص ١٥٠٠ .

وهذه الورقة تنظر إلى موضوع تطوير عمل الهيئات الشرعية بناء على بحوث قيمة كتبها محاسون ومراجعون متخصصون، ولم تزل حظتها من الاهتمام على الرغم من أهميتها البالغة للارتقاء بعمل الهيئات الشرعية ، ولا تفتقه مخاطر جسيمة قد تقع لا قدر الله إذا تماهينا العبر المستفادة من تاريخ مهنة المراجعة وعلومها.

٢- المهمتان

ومن الضروري جدا شرعاً وفنياً التمييز الدقيق بين مهمتين قد تقوم إيه هيئة شرعية بإحداهما فقط أو بهما معاً: مهمة داخلية في مؤسسة معينة و مهمة خارجية.

المهمة الداخلية للهيئة الشرعية هي الفتوى للمؤسسة ، مع الرقابة الشرعية الداخلية أحياناً بالتعاون مع المؤسسة. والهدف هو مساعدتها على الالتزام بالشريعة إلى المدى الذي تريده وتساعد على تحقيقه إدارة المؤسسة. و هذه المهمة تشبه عمل المراجع الداخلي في اصطلاح المحاسبين .

أما المهمة الخارجية للهيئة الشرعية فهي الشهادة للجمهور (عموم المتعاملين مع المؤسسة) بالالتزام المؤسسة بالفتاوی والأحكام الشرعية بالقدر الذي يتوقعه الجمهور عادة من مؤسسة إسلامية. و هذه المهمة تشبه عمل المراجع الخارجي في اصطلاح المراجعين .

إن هدف المراجعة الداخلية هو مساعدة إدارة المؤسسة على التقيد بالشريعة (إلى الحد الذي تريده هي) وليس الرقابة على مدى تقييدها بالشريعة إلى الحد الذي يريده أو يتوقعه المتعاملون الخارجيون مع المؤسسة من عملاء والهيئات العامة الرقابية ، وهو هدف المراجعة الخارجية .

ونظراً لحداثة نشوء المؤسسات المالية الإسلامية، فإن التحدي الأكبر والأول الذي واجهها هو معرفة ما يحل وما يحرم من المعاملات، أي المهمة الداخلية ، واستصحاب الهيئات الشرعية والمحامين ومتخصصون بالبحوث إلى هذه الحاجة الملحة، فركزت جهودها على إنشاء المعايير الشرعية في صورة فتاوى. والهيئات الشرعية مؤهلة مباشرة لهذا العمل الذي هو من صلب مهارات الفقهاء.

لكن المهمة الخارجية تتطلب مهارات تدرب عليها وأتقنها المراجعون (المحاسبون القانونيون) دون الفقهاء. ولا بد من سد هذا الخلل.

وأهمية هذا الأمر ظاهرة، فالهدف النهائي الذي يتبعه المتعاملون مع المؤسسات الإسلامية هو الاطمئنان إلى التزامها الفعلى بأوامر الشريعة الإسلامية ونواهيها. وهذا يتطلب أولاً وضع المعايير الصحيحة من قبل الهيئات الشرعية ويتطلب ثانياً الرقابة على تطبيق المؤسسات لتلك المعايير. ولا بد من أن يوجه إلى الأمرين كليهما قدر من الاهتمام والموارد البشرية. إذ تقادس قوة السلسلة بأضعف حلقاتها، ولا جدوى من تقوية حلقة المعايير (وتمثلها في موضوعنا هيئة شرعية يمكن تقويتها بفقهاء على مستوى رفيع من العلم والاستقامة) إذا لم نقو حلقة الرقابة بالقدر نفسه (ويمثلها مراجعة شرعية تشبه المراجعة المحاسبية في استقصائها واستقلالها).

٣ - مثال ايضاحي

تصوراً معي مؤسسة تجارية يملكها شخص واحد . فحتى يعرف في نهاية العام هل ربح أم خسر ، لا بد له من توظيف محاسب يضبط له حساباته . وهدف هذا المحاسب (المراجع الداخلي) هو ت詹یل المعلومات المالية لصاحب المؤسسة وليس لغيره . ويتبه هذا المراجع الداخلي مستشاراً شرعاً اختار صاحب المؤسسة ليبيّن له الحلال والحرام فيما يعرض له من معاملات . فهو يفتّيه فيما يسأل عنه ، ويساعده في تصحيح الخلل الشرعي في معاملاته . وهذه مهمة داخلية .

لنفترض الآن أن المؤسسة المذكورة تحولت شركة مساهمة ، ويديرها مجلس إدارة . فالجمهور المتعامل في أسهامها والمؤسسات التي تقدم لها التمويل ، الخ... ، تحتاج دوماً إلى معرفة وضعها المالي الحقيقي ، ولن يقنع الجمهور بما تقول المؤسسة عن نفسها استناداً إلى تقرير مراجعتها الداخلي بل يتطلب أن يتفحص وضعها المالي جهة مستقلة هي (المراجع الداخلي)، الذي يدلي بشهادة للجمهور عن القوائم المالية للمؤسسة ، وهذه مهمة خارجية يناظرها تقرير صادر من هيئة الشريعة يشهد بأن المؤسسة متزنة في أعمالها بفتاوی الهيئة وأحكام الشريعة .

إن الحاجة الاجتماعية الملحة إلى ضمان استقلال المراجع الخارجي عن المؤسسة ، وإلى التثبت من مقدراته الفنية على تمحيص حساباتها هي أمر ظاهر . دفعت إلى تطوير

مهنة المراجعة . وقد تأكّدت تلك الحاجة نتيجة التجربة المرة التي عصفت بمهنة المراجعة إبان الكساد الكبير في القرن الماضي (انظر الاقتباس المطول في الفقرة التالية وتنتمي في الملحق) .

٤- أهمية الرقابة الشرعية الخارجية

انقل فيما يلي عن بحث استاذ متخصص في المراجعة هو الدكتور محمد فداء الدين بحث

[إن إدراك أوجه الشبه بين وظيفة الرقابة الشرعية ووظيفة المراجعة الخارجية يقودنا إلى أهمية] الاقتباس من مهنة المراجعة الخارجية فيما يتعلق بالوسائل والاختصاصات والتواهي الأخرى وذلك بعد تحويرها بما يتلائم وفكرة الرقابة الشرعية ، حيث أن مهنة المراجعة الخارجية قد قطعت شوطا طويلا في مجال التطوير وإرساء القواعد . وسوف يعرض الباحث في هذا الجزء من البحث اقتراح معايير وضوابط للرقابة الشرعية الخارجية اقتباسا من المعايير التي توصلت إليها مهنة مراجعة الحسابات الخارجية بعد فترة طويلة من الزمن ومن خلال التجربة والخطأ وذلك من منطلق أن "الحكمة ضالة المؤمن حينما وجدها فهو أحق الناس بها" طالما لم تتعارض هذه الحكمة مع أصل من أصول الإسلام أو حكم من أحكام الشريعة . ويرى الباحث أن عدم وجود معايير للرقابة الشرعية قد يؤدي إلى كارثة من جنس أزمة الكساد الكبير والتي ستحدث عنها لاحقا . وقد تهتز ثقة الناس بالنظام الاقتصادي الإسلامي إذا حدث تجاوزات شرعية جسيمة في إدارات المصارف الإسلامية دون أن تكتشفها هيئات الرقابة الشرعية . وفي رأي الباحث أن هذه الاحتمالات واردة في ظل غياب معايير تحدد مستوى التأهيل المطلوب فيمن يقوم بالمراجعة الشرعية وتؤكّد على استقلاليته عن إدارات الجهات التي يقوم بمراجعةتها وتحدد الأعمال المطلوبة منه كي يستطيع إبداء رأيه بثقة ، وبناء على أدلة إثبات . كما تحدد هذه المعايير كيفية توصيل نتائج المراجعة الشرعية للمستفيدين من نتائجها والذين يهمهم الإطلاع والاطمئنان على التزام هذه المصارف والمؤسسات الإسلامية بالشريعة الإسلامية .

٥ - طبيعة عمل الهيئة الشرعية:

(أ) هل الهيئة الشرعية شبيهة بالمحاسب؟

الأقرب القول بأنها ليست محاسبًا، لأن المحاسب موظف عام يتلقى مرتبه من بيت المال يراقب مدى التزام أصحاب السوق بأحكام الشريعة وبأوامر ولي الأمر الاستصلاحية المتصلة بالسوق. وللمحاسب سلطة تنفيذية لإصلاح الخلل وإلزام أصحاب السوق بما يقرره ومعاقبهم إن اقتضى الأمر ذلك.

(ب) هل الهيئة الشرعية شبيهة بالمحاسب؟

هذا قريب من الواقع في الهيئات التي تقتصر على إبداء الرأي الفقهي فيما تعرضه عليها إدارة المؤسسة، وعلى مساعدة الادارة في الرقابة الداخلية وتطوير العقود، أي التي تقتصر على ما سيناه المهمة الداخلية للهيئة.

٦ - الالتفاف والفرق بين عمل المراجع وعمل الهيئة الشرعية

ولعل الملاحظات التالية تساعد على توضيح وجوه الشبه والاختلاف بين الهيئة الشرعية (الهيئة اختصاراً) المراجع الداخلي (المحاسب) والمراجع الخارجي . والهدف من المقارنة هو الاستفادة من علم المحاسبة والمراجعة والتجربة الإنسانية الطويلة نسبياً فيما ينفع في الارتكان بعمل الهيئات الشرعية.

الملاحظة الأولى: أن المحاسب والمراجع يطبقان معايير "خارجية" وضعتها هيئات مهنية وأعراف إقليمية ودولية. وليس من مهمتها إنشاء المعايير وابتكارها بل تطبيقها فقط. ويؤكد المراجعون أهمية استقلال الجهات التي تضع المعايير عن تلك التي تطبقها وتراقب تنفيذها.

بينما الهيئات الشرعية تنشئ الكثير من المعايير في صورة فتاوى فقهية وترافق تنفيذها ضمن المؤسسة. وليس من المألوف حتى الآن أن تعلن هيئة شرعية التزامها بتطبيق مجموعة محددة من الفتاوى المشورة ذات المصدر المستقل عن الهيئة نفسها. ولا ريب أن كثرة المستجدات التي تتطلب فتاوى جديدة هي أحد الأسباب التي حالت حتى الآن دون استقلال عملية وضع المعايير (التي تتطلب مزيداً من الوقت لتقوم بها جهات مستقلة) عن عملية مراقبة تطبيقها.

الملاحظة الثانية: إن المحاسب في المؤسسة مهمته داخلية أما المراجع فمهنته خارجية بالمعنى الذي ذكرته آنفاً ، ولا خلاف بين درساً المحاسبة والمراجعة أن

تحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية المهمة المنوط بها تتطلب استقلال من يقوم بالمحاسبة عن يقوم بالمراجعة، واستقلال هذا الأخير عن المؤسسة.

ولا ريب في ذهني أن تحقيق أهداف الهيئات الشرعية يتطلب أيضاً مثل هذا الاستقلال، بينما المشاهد في الهيئات الشرعية اجتماع المهمتين الداخلية والخارجية. كما أن استقلال الهيئة الشرعية عن المؤسسة هو أقل من استقلال مكاتب المراجعة في العديد من المؤسسات المالية الإسلامية.

وهذا يحرمنا من مزايا الاستقلال التي دلت عليها التجربة الإنسانية وما ولدته من عبر، كما أجمع عليها ذوو الخبرة في مختلف بلاد العالم.

الملاحظة الثالثة: إن إنشاء المعايير (المحاسبة وكذلك الشرعية) يتطلب علمًا ومهارة تختلف عما يتطلبه مراقبة تطبيق المؤسسات المالية لتلك المعايير. وهذا نظير ملاحظة أن وضع معايير (قوانين) سير المركبات في الطرق العامة يتطلب مهارات مهندسي طرق وخبراء المواصلات، بينما مراقبة تقييد السائقين بتلك المعايير يتطلب مهارات ضباط المرور.

بل لماذا أبعد في ضرب الأمثلة ولدينا ما هو أبلغ: قول رسول الله ﷺ في الحديث الصحيح عن بعض صحابته رضوان الله عليهم: "... وأقضاهم علىَّ، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ .."

(رواه أحمد والترمذى من حديث أنس وقال حسن صحيح). والفقه أقرب إلى نصب المعايير، فتميز سيدنا معاذ فيه لم يضمن له التميز في القضاء الذي هو أقرب إلى تطبيق المعايير واستخدام الأدلة لكشف الواقع..، أى أقرب إلى مهنة المراجعة ومهاراتها التي تشمل المقدرة على جمع أدلة الإثبات ودراسة البيانات المالية.

٧ - نتيجة

إن تفسير النصوص الشرعية واستنتاج دلالاتها هو من اختصاص الفقهاء، وبالمقابل فإن تفسير البيانات والقيود المالية وتحقيقها هو من اختصاص المحاسبين والمراجعين. ولا يمكن لأحدى الفئتين أن تستقل بمراقبة تقييد المؤسسة بالمتطلبات الشرعية إلا بمشاركة جادة من الفئة الأخرى. لذا فإنني لا أرى أن هيئة شرعية تستطيع أن تبرأ ذمتها في أداء واجب

²(*) أشكر الأخ الكريم الشيخ محمد المكي على مساعدته في ضبط النسخة والاحالة

الرقابة على أعمال مؤسسة مالية دون أن تضم بين أعضائها (أو تستعين مباشرة) بمراجع قانوني حاذاً مستقل عن المؤسسة، مثل استقلال الهيئة نفسها . ولا يجوز أن تبني رقابتها مقتصرة على الاستعانة بمحاسبي المؤسسة نفسها، لأن هؤلاء غير مستقلين .

كما لا يصلح اقتصار الرقابة على مراقب شرعي داخلي حتى لو كان متخصصاً في المراجعة، لعدم استقلاله . إذ كيف يمكن لأحد أن يمارس حسبة فعالة على زملائه وهو أكيلهم وشريهم . وقد قيل ذكر من آداب الختسب "تقليل على علاقته مع الآخرين" ^(٣)

٨- توصيات:

أوصي كل هيئة شرعية بأن تحدد بدقة وتعلن المهمة التي تقوم بها، وتتأكد من توافر الوسائل والمهارات الالزمة لتحقيق المهمة المعلنة.

- ١- المهمة الداخلية للهيئة الشرعية هي القوى للمؤسسة، والرقابة الشرعية الداخلية بالتعاون مع المؤسسة . واهداف هو مساعدتها على الالتزام بالشريعة إلى المدى الذي تريده إدارة المؤسسة.
- ٢- المهمة الخارجية للهيئة الشرعية هو الشهادة للجمهور بالتزام المؤسسة بالفتاوی والأحكام الشرعية بالقدر الذي يتوقعه الجمهور عادة من مؤسسة إسلامية.
- ٣- يمكن أداء المهمة الداخلية من قبل هيئة شرعية غير مستقلة عن المؤسسة.
- ٤- لابد لأداء المهمة الخارجية من استيفاء شروط الشهادة الشرعية في الهيئة، ومنها: الاستقلال عن المؤسسة من أعضاء الهيئة . ومنمن تستعين بهم في أداء مهمتها، واستخدام أدلة الإثبات والتوفيق المتعارفة في مهنة المراجعة . ويمكن الاستعانة بمكتب المراجعة المكلف من قبل المؤسسة . ولا يعتبر الاستقلال متحققاً إذا كان أقل من استقلال مكتب المراجعة الخارجية للمؤسسة نفسها.
- ٥- يفضل إيصال الشهادة إلى الجمهور بالأساليب المتعارفة في مهنة المراجعة كأ، ترافق بالقوائم المالية المدققة للمؤسسة.

(٣) الترسن ، حسلي بن حسن بن علي : الحسنة في الماضي والحاضر ، رياض : نكتة الرشد ، ١٤١٥هـ من ١٩٣٥، تلقيه من د. محمد نداء محنت : "البعض معاشر للرقابة الشرعية في البيوك الإسلامية" ، مجلة بحوث الاقتصاد الإسلامي ، الجلد ٣ ، العدد ٢ ، ١٩٩٤م ، ص ٤٧ .

ملحق

اقتباس عن بعض العبر المستفادة من علم المراجعة الخارجية

...ولكي ندرك أهمية وجود معايير للمراجعة الخارجية لعل من المستحسن إلقاء بعض الضوء على التطور التاريخي لهنة المراجعة الخارجية واكب قيام الثورة الصناعية ظهور الشركات المساهمة التي قامت بتحجيم رؤوس الأموال من مدخرات أعداد كبيرة من الأفراد مما أدى إلى انفصال الملكية عن الإدارة ونتيجة لهذه الظاهرة .. أصبح خدمات مراجع الحسابات الخارجي أهمية بالغة بالنسبة للملوك وذلك لاحتاجهم إلى معلومات موثوقة عنها من مدي قيام إدارة الشركة المساهمة بأداء المسؤولية المناظرة لها .

وقد تطورت مهنة مراجعة الحسابات الخارجية حول هذا المفهوم إلى أن أصبحت في الوقت الحاضر تؤدي وظيفة اجتماعية في غاية الأهمية ولا يمكن أن تتصور قيام أي اقتصاد حر في الوقت الحاضر بدون وظيفة المراجع الخارجي .

ولقد مر هذا التطور بمراحل حرجية كادت أن تفقد جمهور التعاملين الثقة بهذه المهنة لو لا تدارك الدول المعنية وأرباب المهنة للأمر وإعادة تنظيم وظيفة المراجعة ووضع ضوابط ومعايير لها. ولعل أزمة الكساد الكبير التي حدثت في الولايات المتحدة الأمريكية في .. القرن [العشرين] هي أهم حدث معاصر أثر تأثيراً كبيراً على مهنة المراجعة⁽⁴⁾. وقد كان من أهم أسباب تلك الأزمة ضعف مهنة المراجعة الخارجية ، وعدم وجود معايير محددة وواضحة تحكم وتنظيم عمل المراجع وتحدد طبيعة مهمته وحدود الرأي الذي يتوصل إليه، الأمر الذي مكن بعض مدربين الشركات من التلاعب في الحسابات وإظهار نتائج الأعمال والمركز المالي بصورة مغایرة للواقع بهدف التأثير على أسعار الأسهم . وقد حدث ذلك فعلاً فارتتفعت أسعار أسهم العديد من الشركات الوهمية بصورة غير مبررة . وكان من الطبيعي أن يتم اكتشاف حالات التلاعب والغش هذه ولكن بعد فوات الأوان. فلما حدث الانهيار في سوق الأسهم تأثرت كافة الشركات سواء تلك التي كانت عرضة للتلاعب والغش أو غيرها الأمر الذي أدى إلى فقد المستثمرين ثقتهم بسوق الأوراق المالية ، وقد ثقفهم في مهنة مراجعة الحسابات الخارجية .

⁽⁴⁾ لمناقشة أكثر تفصيلاً عن أزمة الكساد الكبير وعلاقتها بالهامة والمراجعة . انظر : محنت، ١٤٠٦ هـ ، ص ص ٤-٥.

وبعد هذه الأزمة قام المختصون في الولايات المتحدة وغيرها من الدول التي تسير على النظام الرأسمالي بدراسة أوجه الخلل التي أدت إلى هذه الكارثة وبالتالي إدخال الإصلاحات على مهنة المراجعة الخارجية . ومنها ما قام به معهد المحاسبين الأمريكي ببناء على دراسات مستفيضة من قبل العديد من مفكري المحاسبة والمهتمين بالمهنة من وضع معايير للمراجعة مثلت أول وأشهر معايير للمراجعة ، وقد تبعتها العديد من الدول بعد ذلك .

وتشكلت هذه المعايير من عشرة أجزاء تم تقسيمها إلى ثلاثة مجموعات . المجموعة الأولى تحتوي على ثلاثة معايير أطلق عليها المعايير العامة أو الشخصية وهي تتعلق بالصفات المطلوبة فيمن يقوم بهمهة المراجعة الخارجية . والمجموعة الثانية تحتوي على ثلاثة معايير سمت معايير العمل الميداني وهي خاصة بمتطلبات تنفيذ عملية المراجعة . وقد احتوت المجموعة الأخيرة على أربعة معايير خاصة بتوصيل نتائج المراجعة إلى المستفدين وأطلق عليها معايير التقرير .

وقد تبعت العديد من الدول فكرة وضع معايير للمراجعة ومن هذه الدول في العالم العربي والإسلامي المملكة العربية السعودية التي قامت بدراسة مستفيضة لتطوير مهنة المحاسبة والمراجعة تخوض عندها إصدار معايير للمراجعة (وزارة التجارة ، ١٤٠٦هـ، ب) . وأهداف المحاسبة ومفاهيمها ومعيار العرض والإفصاح العام (وزارة التجارة ، ١٤٠٦هـ، أ) . وإنشاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (نظام المحاسبين القانونيين ١٤١٢هـ) .